

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٤٠ لسنة ١٩٦٩

بالنظر عن باقي العقوبة بالنسبة إلى بعض المحكوم عليهم  
معدية العيد السابع عشر لثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى لقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات والقوانين

المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات

الجنائية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ؛

وعلى مارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١- يعفى عن باقي العقوبة المحكوم بها قبل ٢٣ من يوليو  
سنة ١٩٦٩ متى كان المحكوم عليهم قد أمضوا في السجن حتى ذلك  
التاريخ نصف مدة العقوبة ، وبشرط أن لا يقل مأمضوه في السجن  
عن سنة .

ولا يجوز أن تزيد مدة مراقبة الشرطة بالنسبة إلى المحكوم عليهم المذكورين  
على خمس سنوات أو على المدة التي يشملها العفو بمقتضى هذا القرار  
أيهما أقل .

مادة ٢- يعفى عن باقي العقوبة بالنسبة إلى المحكوم عليهم بالأشغال  
الشاقة المؤبدة إذا بلغت المدة من بدء التنفيذ عليهم حتى ٣١ ديسمبر  
سنة ١٩٦٩ خمس عشرة سنة على الأقل .

ويوضع المعفى عنهم تحت مراقبة الشرطة مدة خمس سنوات .

مادة ٣- لا يسرى هذا القرار على العقوبات المحكوم بها في الجرائم  
المنصوص عليها في المواد ١١٢ ، ١١٣ ، ١١٣ ، مكررا ، ٣١٣ ،  
٣١٤ ، ٣١٥ ، ٣١٦ ، ٣١٦ ، مكررا ، ٣١٦ ، مكررا ثانية ،  
٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٢١ ، ٣٢٤ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ من  
قانون العقوبات .

مادة ٤- يشترط للعفو بمقتضى هذا القرار أن يكون سلوك المحكوم  
عليه أثناء وجوده في السجن داعيا إلى الثقة بتقويم نفسه وألا يكون  
في الأفراج عنه خطر على الأمن العام .

يتم الأفراج عنهم يشملهم هذا العفو يوم ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٩

مادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

بمدررياسة الجمهورية في ١٤ جادى الأول سنة ١٣٨٩ (٢٨ يولي سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١- تقررت مصروفات ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة  
لمياه النيل للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٦٩ بمبلغ ٧٢٥,٠٠٠ ج (سبعائة وخمسة  
وعشرين ألف جنيه) وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القرار .

مادة ٢- تقررت إيرادات ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة  
لمياه النيل للسنة المالية ١٩٧٠/٦٩ بمبلغ ٧٢٥,٠٠٠ ج (سبعائة وخمسة  
وعشرين ألف جنيه) وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القرار .

مادة ٣- تقرر أن يكون نصيب كل من جمهورية السودان والجمهورية  
العربية المتحدة في هذا الشأن كالآتي :

جنيه	٣٤١,٦٢٥
نصيب جمهورية السودان	
نصيب الجمهورية العربية المتحدة	٣٨٣,٣٧٥
	<u>٧٢٥,٠٠٠</u>

مادة ٤- يؤخذ نصيب الجمهورية العربية المتحدة من الاعتماد  
المخصص لهذا الغرض بميزانية الجهاز الإدارى للدولة للسنة المالية  
١٩٧٠/٦٩ قسم ٣- وزارة الري فرع ١- الديوان العام فصل ٢-  
الجهاز المصرى القنى لمياه النيل باب ٣- استخدامات استثمارية .

مادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

بمدررياسة الجمهورية في ١٤ جادى الأول سنة ١٣٨٩ (٢٨ يولي سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

### الجداول

(أ) المصروفات :

جنيه	٦٠,٠٠٠
باب ١- مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت وإعانة غلاء المعيشة .	
باب ٢- مصروفات عامة .	١١٥,٠٠٠
باب ٣- استخدامات استثمارية .	٥٤٨,٠٠٠
باب ٤- مصروفات أخرى .	٢,٠٠٠
	<u>٧٢٥,٠٠٠</u>

(ب) الإيرادات :

حصة الحكومتين في ميزانية الهيئة

جنيه	٣٤١,٦٢٥
حصة جمهورية السودان .	
حصة الجمهورية العربية المتحدة	٣٨٣,٣٧٥
	<u>٧٢٥,٠٠٠</u>